

## مناقصة عوممية لشراء وتركيب أجهزة فنية متخصصة

### ملخص عن الصفقة

إسم الجهة الشاربة	المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء.
عنوان الجهة الشاربة	بيروت - السراي الكبير - رياض الصلح- تلة السراي.
رقم وتاريخ التسجيل	٢٠٢٤/٢٧٠
عنوان الصفقة	شراء وتركيب أجهزة فنية متخصصة.
موضوع الصفقة	شراء وتركيب ماسحات ضوئية (X- Ray Scanners) وأجهزة كشف يدوية (Hand Metal Detection) وأجهزة كشف مرورية (walk Through Detectors) لزوم إجراءات التفتيش الأمنية المعتمدة في السراي الكبير.
طريقة التلزيم	مناقصة عوممية
نوع التلزيم	شراء وتركيب أجهزة فنية.
مدة صلاحية العرض <sup>١</sup>	/٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العرض.
ضمان العرض <sup>٢</sup>	/١٤٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
مدة صلاحية ضمان العرض <sup>٣</sup>	/٢٨ يوماً تضاف على مدة صلاحية العرض.
ضمان حسن التنفيذ <sup>٤</sup>	١٠% من قيمة العقد.
الإرساء	على السعر الأدنى.
مكان استلام دفتر الشروط	ديوان رئاسة مجلس الوزراء- المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء- السراي الكبير - رياض الصلح - تلة السراي - بيروت.
مكان تقديم العروض	المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء - السراي.
مكان تقييم العروض	المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء - السراي.
مدة التنفيذ <sup>٥</sup>	يكون التسلیم والتركيب خلال مدة /١٠٠ يوم من تاريخ بدء نفاذ العقد.
عملة العقد	تكون العملة المعتمدة لليرة اللبنانية.
دفع قيمة العقد بالليرة اللبنانية <sup>٦</sup>	تدفع قيمة العقد بالليرة اللبنانية.

القاضي محمود عباس  
مدير عام رئاسة مجلس الوزراء

- <sup>١</sup> م. ٢٢ من ق.ش.ع
- <sup>٢</sup> م. ٣٤ من ق.ش.ع
- <sup>٣</sup> م. ٣٤ من ق.ش.ع
- <sup>٤</sup> م. ٣٥ من ق.ش.ع
- <sup>٥</sup> م. ٣٧ من ق.ش.ع

## القسم الأول

### أحكام خاصة بتقديم العروض وارسال التلزيم

#### المادة ١ : تحديد الصفة وموضوعها

١- تُجري المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة لشراء وتركيب ماسحات ضوئية (Hand X-ray Scanners) وأجهزة كشف يدوية (Metal Detection) وأجهزة كشف مرورية (Walk through Detectors) لزوم إجراءات التفتيش الأمنية المعتمدة في السראי الكبير وفق دفتر الشروط هذا ومرافقه التي تعتبر كلها جزاً لا يتجزأ منه.

٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

٣- تتم الدعوة إلى هذا التلزيم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الخاص برئاسة مجلس الوزراء ([www.pcm.gov.lb](http://www.pcm.gov.lb)) وفي أي وسيلة تحددها الجهةشارية.

#### ٤- مرفقات دفتر الشروط

##### - الملحق رقم ١: المواصفات الفنية

- الملحق رقم ٢: مستند التصريح/التعهد

- الملحق رقم ٣: مستند تصريح النزاهة

- الملحق رقم ٤: نموذج ضمان العرض

- الملحق رقم ٥: جدول الأسعار

٥- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من ديوان رئاسة مجلس الوزراء في السראי الكبير، كما ينشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٦- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

#### المادة ٢ : العارضون المسماوح لهم الإشتراك بهذه الصفة

يحق الإشتراك في هذه المناقصة الشخص المعنوي (مؤسسة أو شركة) الذي تتتوفر فيه المواصفات الفنية المحددة في الملحق رقم (١) من هذا الدفتر.

**المادة ٣: طريقة التلزم والإرساء**

١. يجري التلزم بطريقة المناقصة على أساس تقديم أسعار.
٢. يُسند التلزم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة.
٣. إذا تساوت الأسعار بين العارضين بعد إعطاء العروض اللبنانية أفضلية ١٠ بالمئة المذكورة في المادة ١٥/أدناء أعادت الصفة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية غير الملائم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

**المادة ٤: شروط مشاركة العارضين**

- ١- يجب أن تتوافر في العارضين الشروط التالية، ويصرح عنها وفق المستدات المطلوبة في الفقرة (أولاً):
  - الغلاف رقم (١) الوثائق والمستدات الإدارية من هذه المادة:
  - أ- الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء؛
  - ب- الایفاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي؛
  - ج- لا يكون قد صدرت بحقهم أو بحق مديرיהם أو مستخدميهم المعينين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تدينهم بارتكاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقاديم بيانات كاذبة أو ملقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بافساد مشروع شراء عام أو عملية تلزم، وألا تكون أهليتهم قد أسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام؛
  - د- لا يكونوا قيد التصفية أو صدرت بحقهم أحكام إفلاس؛
  - هـ- لا يكونوا قد حكموا بجرائم اعتياد الربي وتبسيط الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مبرم؛
  - و- لا يكونوا مشاركون في السلطة التقريرية لسلطة التعاقد وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح مادية أو تضارب مصالح؛
- ٢- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطويق.
- ٣- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستدات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتتفيدها جميعها من دون أي نوع من أنواع

التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (الملحق رقم ٢).

٤- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.

٥- يحدد العارض في عرضه عنواناً وأوضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

#### أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التزيم أن يقدم المستندات التالية (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها)، لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

##### أ- الشروط العامة الموحدة:

١- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقعاً وممهوراً من العارض مع طوابع مالية بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض. (الملحق رقم ٢)

٢- إذاعة تجارية يبيّن فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.

٣- التقويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى الكاتب العدل.

٤- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدي تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

٥- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب العدل في حال توجيهه.

٦- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يتلزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.

٧- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.

٨- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون



العارض مسجلًا في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".

- ٩- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رئيس المال، نشاط العارض والوقعات الجارية.
- ١٠- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس.
- ١١- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
- ١٢- ضمان العرض المحدد بموجب المادة /٧/ من دفتر الشروط الخاص هذا. (الملحق رقم ٤)
- ١٣- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب/ أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج M ١٨ الصادر عن وزارة المالية (كلّ شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
- ١٤- نسخ عن بطاقة التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
- ١٥- نسخ عن بطاقة التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...).
- ١٦- مستند تصريح النزاهة موقعاً وفقاً للأصول من قبل العارض. (الملحق رقم ٣)

#### بــ الشروط الخاصة بموضوع الصفقة

##### ١ـ المؤهلات الفنية/التقنية

- ١- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى الأعمال موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة لتقديمها في المناقصات الرسمية.
- ٢- العرض الفني وفقاً للمواصفات المطلوبة في الملحق رقم (١).

جــ في حال إشتراك عارض أجنبي يتوجب على هذا العارض أن يراعي أحد الشروط التالية:

- ١- أن يكون من ضمن إنتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفّر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
- ٢- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة للمشاركة في إجراءات الشراء.
- ٣- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافةً إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلى:

- ١- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- ٢- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت إنطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي على العارض لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- ٣- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.

#### ثانياً: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يقدم العارض بياناً بالأسعار - لكل صنف على حدة وفقاً للملحق رقم (٥) ويتضمن السعر الإفرادي والإجمالي (بالعملة اللبنانية) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو نطرис أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها. يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملائم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي (للصفقة) بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً، على أن يرفق كل صنف بنموذج خاص به (Catalogue) يبين كافة المواصفات الفنية والتكنولوجية المطلوبة ويلد المنشا.

#### المادة ٥: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطياً حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الجهة الشارية بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة /٢١/ من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استرضياب مقدم من أحد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين، كما يمكن للمديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء، عند الاقتضاء، تحديد موعد معين للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

**المادة ٦: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)**

١. يحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بـ /٣٠/ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
٢. يمكن للمديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
٣. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تُغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.

**المادة ٧: ضمان العرض (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام)**

١. يحدد ضمان العرض لهذه الصفة بمبلغ /١,١٤٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية.
٢. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة //٢٨// ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض.
٣. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادةه إلى العارض.
٤. يعاد ضمان العرض إلى العارضين الذين لم يرِس عليهم التزام في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

**المادة ٨: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)**

١. يعتبر ضمان حسن التنفيذ هو ضمان العرض المقدم من الملزم.
٢. يبقى ضمان حسن التنفيذ مُجداً طوال مدة التزام، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يتربّب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
٣. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزم بعد انتهاء مدة الإلتزام واتمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد الإدارة من أن التزام جرى وفقاً للأصول.



المادة ٩: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)

- يكون ضمان العرض بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض باسم شراء أجهزة أمنية لصالح المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء. (الملحق رقم ٤)
- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك بصرفي أو بمبلغ نقدi يقدم ضمن العرض أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة ١٠: تقديم العروض

١. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويدرك على ظاهر كل غلاف:

- الغلاف رقم ( )
- اسم العارض وختمه.
- محتوياته
- موضوع الصفقة
- تاريخ جلسة التلزيم.

٢. يوضع الغلافان المنصوص عليهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم ديوان المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم: "المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء - السراي الكبير" ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون آية عباره فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على سีكلرز بيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمها إلى المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء.

٣. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء - السراي الكبير.



٤. يحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
٥. تزود المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء العارض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
٦. تحافظ المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتケفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
٧. لا يفتح أي عرض تسلمه المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.
٨. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

#### المادة ١١: فتح العروض

١. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة /١٠٠/ من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقدير العروض وبالتالي تحديد العرض الأقرب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
٢. على رئيس اللجنة وعلى كل من أعضائها أن يتخلّ عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقع الوقع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
٣. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقدير الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء، يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
٤. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرروا باسم اللجنة أو أن يشاركونها في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتها للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يضم إلزامياً إلى محضر التلزم.
٥. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويدون أي عضو مخالف أسباب مخالفته.

٩

٦. يحق لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزيم أو لممثلיהם المفوضين وفقاً للأصول، كما يحق للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

٧. تقوم لجنة التلزيم بفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- أ- فتح الغلاف الخارجي الموحد لكل عرض على حدة وتعلن اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسليّة المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
- ب- فتح الغلاف رقم (١) - المستندات الإدارية والفنية، وفرز المستندات المطلوبة والتحقق فيها تمييداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- ج- فتح العرض المالي أو الغلاف رقم (٢) - بيان الأسعار للعارضين المقبولين شكلاً كلّ على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عرض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العرض خاضعاً لها، تمييداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملائم المؤقت.
٨. تسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الجهة التشارية وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثلهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة /٩/ من قانون الشراء العام.
٩. تدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في مجل إجراءات الشراء بحسب المادة /٩/ من قانون الشراء العام.

#### المادة ١٢ : تقييم العروض:

١. تقوم لجنة التلزيم بتقييم العروض ضمن مهلة معقولة تتلاءم مع مهلة صلاحية العروض ومع طبيعة الشراء، وتضع محضراً بذلك يدرج في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.
٢. تقييم لجنة التلزيم العروض المقبولة، بغية تحديد العرض الفائز وفقاً للمعايير والإجراءات الواردة في دفتر الشروط. ولا يستخدم أي معيار أو إجراء لم يرد في هذا الدفتر.



٣. يمكن للجنة التلزيم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكيد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.

٤. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزيم الطلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة (٣) من البند الثاني من المادة /٢١/ من قانون الشراء العام.

٥. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مسؤول للمتطلبات مسؤولياً لها.

٦. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الجهة الشرائية أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.

٧. تعتبر لجنة التلزيم العرض مستحيلاً جوهرياً للمتطلبات إذا كان يفي بجميع المتطلبات المبينة في دفتر الشروط وفقاً للمادة /١٧/ من قانون الشراء العام.

٨. ترفض لجنة التلزيم العرض:

أ- إذا كان العارض غير مؤهل بالنظر إلى شروط التأهل الواردة في دفتر الشروط وتطبقاً لأحكام المادة /٧/ من قانون الشراء العام؛

ب- إذا كان العرض غير مُستجيب جوهرياً للمتطلبات المحددة في ملف التلزيم؛

٩. تدرس لجنة التلزيم العروض المالية على نحو مُنفصل بحيث تدرسها بعد الانتهاء من تدقيق وتقديم العروض الإدارية والفنية، ولا يحق للجنة التلزيم فتح العرض المالي أو إرساء التلزيم مؤقتاً على أي عارض دون التأكيد من أن العرض أصبح مقبولاً من الناحية الإدارية والفنية، وذلك تحت طائلة تحمل المسؤلية الكاملة أمام المراجع الرقابية المختصة.

١٠. تُصحّح لجنة التلزم أي خطأ حسابي محضره تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعنى بشكل فوري.

**المادة ١٣: استبعاد العارض**

تستبعد المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في أحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

**المادة ١٤: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام)**  
تحظر المفاوضات بين الجهةشارية أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

**المادة ١٥: الأنظمة التفضيلية (المادة ١٦ من قانون الشراء العام)**  
خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //١٠// عشرة بالمئة عن العرض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

**المادة ١٦: رفع السرية المصرفية:**  
يعتبر العارض فور تقديم العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلقة بهذا التلزم، سندًا للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

**المادة ١٧: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:**  
يمكن للمديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملزم المؤقت إبرام العقد، وذلك في الحالات التي نصت عليها المادة /٢٥/ من قانون الشراء العام.



المادة ١٨: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادي

يجوز للمديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء أن ترفض أي عرض إذا فرّرت أنَّ السعر، مُقترباً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدَّم، منخفض انخفاضاً غير عادي قياساً إلى موضوع الشراء وقيمة التقديرية وتطبق أحكام المادة /٢٧/ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة ١٩: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

١. تقبل المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء العرض المقدَّم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة /٤٤/ من قانون الشراء العام.
٢. بعد التأكُّد من العرض الفائز تبلغ الجهة الشارية العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
  - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت);
  - ب-قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى;
  - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
٣. فور انتهاء فترة التجميد، تقوم المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء بإبلاغ الملتم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي //١٥// خمسة عشر يوماً.
٤. لا تُتَّخذ سلطة التعاقد ولا الملتم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعه ما بين تبليغ العارض المعنى بالالتزام المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
٥. في حال تملُّع الملتم المؤقت عن توقيع العقد، تُصارِب المديرية العامة لرئيسة مجلس الوزراء ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارية أن تُلغِي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الازمة.



القسم الثاني  
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة ٢٠ : دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً لأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة في حال توجبها.
- يُسدد الملتم رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملتم تصديق الصفقة، و/٤/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.

المادة ٢١ : مدة الاستلام والتركيب

تُحدد مدة الاستلام والتركيب بـ /١٠٠/ يوم، يسري مفعولها اعتباراً من تاريخ بدء نفاذ العقد.  
تاريخ بدء نفاذ العقد: هو تاريخ إبلاغ الملتم توقيع العقد من قبل المرجع الصالح لدى سلطة التعاقد.

المادة ٢٢ : قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

- ١. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصت عليها المادة /٢٩/ من قانون الشراء العام.
- ٢. تراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة /٢٦/ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ٢٣ : تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)

- ١. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة /١٠١/ من قانون الشراء العام وتقدم لجنة الاستلام تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثة أيام تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتم.
- ٢. في حال تطلب طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثة أيام، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال السنتين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتم.

٣. يجري الإستلام والتركيب لمرة واحدة.
٤. تذكر مهلة الإستلام في شروط العقد.

#### المادة ٢٤: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتمس المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتمس تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينبع عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات الازمة وعلى نفقة وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

#### المادة ٢٥: دفع قيمة العقد<sup>١</sup> (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

١. تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية، وذلك بموجب فاتورة تقدم من قبل الملتمس لتصفيتها وفقاً للأصول.

#### المادة ٢٦: أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

##### أولاً: النكول

- ١- يُعتبر الملتمس ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتمس بما طلب إليه.
- ٢- لا يجوز اعتبار الملتمس ناكلاً إلا بموجب قرار معلّ بصدر عن سلطة التعاقد بناءً على موافقة هيئة الشراء العام.
- ٣- إذا اعتُبر الملتمس ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبيق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة /٣٣/ من قانون الشراء العام.



<sup>١</sup> م. ٣٧ من ق.ش.ع

### ثانياً: الإنتهاء

- ١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
  - أ- عند وفاة الملتم إذا كان ملتصقاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب موافقة التنفيذ من قبل الورثة.
  - ب- إذا أصبح الملتم مفلساً أو معسراً أو خلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة /٣٣/ من قانون الشراء العام.
- ٢- يجوز لسلطة التعاقد إنتهاء العقد إذا تعدّى على الملتم القيام بأي من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

### ثالثاً: الفسخ

- ١- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
  - أ- إذا صدر بحق الملتم حكم نهائياً بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الاحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الاحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية للإجراءات؛
  - ب- إذا تحقق أي حالة من الحالات المذكورة في المادة /٨/ من هذا القانون.
  - ج- في حال فقدان أهلية الملتم.
- ٢- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

### رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- ١- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة /٣٣/ من قانون الشراء العام، أو في حال تتحقق حالة إفلاس الملتم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة /٣٣/ من قانون الشراء العام.
- ٢- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية <sup>أ</sup> من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة /٣٣/ من قانون الشراء العام.



٣- ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

**المادة ٢٧: الإقطاع من الضمان** (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)  
إذا ترتب على الملتم في ميادن التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حق لسلطة التعاقد إقطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتباراً ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة /٣٣/ من قانون الشراء العام.

**المادة ٢٨: الإقصاء** (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)  
تطبق أحكام الإقصاء على الملتم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي نهائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

**المادة ٢٩: القوة القاهرة**  
إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملتم دون التسليم دون المدة المحددة، يتوجب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

**المادة ٣٠: النزاهة**  
تطبق أحكام المادة /١١٠/ من قانون الشراء العام.

**المادة ٣١: الشكوى والإعتراض**  
يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة للفاذ العقد، ويكون مخالفًا لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، على أن تشبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

الجمهورية اللبنانية  
المديرية العامة لرئيسة  
مجلس الوزراء

المادة ٣٢: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلزام.

٩

الملحق رقم (١)  
المواصفات الفنية  
للاشتراك في شراء وتركيب أجهزة فنية متخصصة

النوع	المواصفات	الكمية
١	<p><b>Supply Handheld Metal Detection</b></p> <p>in compliance with NIJ-0602.02 Standards</p> <p>Compact, Elegant, Robust and Ergonomic</p> <p>Uniform Detection of Magnetic and Non-Magnetic Targets</p> <p>Full Digital Design: Consistent Performance and Calibration-Free Operations</p> <p>Extended Continuous Operation Time</p> <p>Advanced Programming Capabilities</p> <p>Indoor and Outdoor Operations</p> <p>Fully customizable control panel</p> <p>Optical, acoustic and vibration alarm modes</p> <p>3-level sensitivity selection buttons (Low, medium, high)</p> <p>Detection and operational functions</p> <p>Customizable via HHMD Configuration tool</p> <p>Battery life 100 + hours continuous service (AA NiMH batteries 2500 mAh); up to 200 hours with automatic sleep mode</p> <p>Low battery indicator</p> <p>Built-in fast battery charger in combination with the HHDS Docking station</p>	10

٩٠

البلد	المواصفات	الكمية
2	<p><b>ENHANCED WALK-THROUGH MULTI-ZONE METAL DETECTOR</b></p> <p><b>Supply and install</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>Fully compliant with the NIJ-0601.02 Law Enforcement Standard</li> <li>Built-in programs to screen visitors and staff for weapons and contraband</li> <li>Met-Identity technology for Identification of Threat Composition</li> <li>Accurate pinpointing of individual and multiple metal targets</li> <li>Cutting-edge discrimination technology allows personal effects to be ignored, creating rapid transit flow</li> <li>Waterproof / Dustproof: IP rating IP66 compliant</li> <li>Exceptional impact resistance at low and high temperatures and resistance to corrosion from atmospheric agents</li> <li>High visibility of the control unit and the zone indication independent from the operator position and the installation environment</li> <li>Up to 50 built-in Security Programs</li> <li>Up to 30 International Standard</li> <li>Up to 20 Customizable Levels</li> <li>4 display bars each programmable as zone indicators and/or pacing lights</li> <li>Dual Side 20 x 2 localization zones</li> <li>Antivandalic and Antitampering IP66 control unit</li> <li>Chip Card Reader for programming</li> <li>Programmable Random Alarm capability</li> <li>3-Level Password and hardware key access protection</li> <li>Met-Identity technology (separate Ferrous and Non-Ferrous alarm signaling)</li> <li>One Touch Automatic Self Installation (OTS)  </li> <li>Automatic Operational Functional Verification (OFV)</li> <li>Automatic Vibration Compensation (AVS, EVA)</li> <li>Automatic Channel Search (CS)</li> <li>Automatic Floor Gain Adjustment (FGA)</li> <li>Automatic Technical Functional Verification (TFV)</li> <li>Automatic Environmental Noise Compensation (ENA)</li> <li>Powered by safe low voltage DC</li> <li>Anti-tamper on/off switch</li> </ul>	12



البلد	المواصفات	الكمية
3	<p><b><u>Universal X-ray system for largest variety of item dimensions</u></b></p> <p><b>Supply and install</b></p> <p>Excellent image presentation due to optimal X-ray geometry          Outstanding image quality with new HiTraX electronics          Wire detectability AWG 38          HR option for AWG 39          New III MAT Plus technology for better material discrimination          Tunnel dimensions: 1010 (W) x 1010 (H) [mm] • 39.7" (W) x 39.7" (H)          Conveyor speed (adjustable with frequency converter): typical 0.2 [m/s]          max. conveyor load even distributed over the whole conveyor: 200 kg (440 lbs)          X-Ray Generator: Anode voltage \ cooling: 160 kV cp          \ hermetically sealed oil bath \ Beam directions: diagonal (from bottom to top)          X-ray converter: L-shaped detector line          Grey levels stored: 4096          Image presentation: B/W, color          Image evaluation functions: VARI-MAT, O2, OS, HIGH electronic zoom:          stepless enlargement up to 64 times          CE-Labelling: in compliance with directives 2006/42/EC, 2014/35/EU,          2014/30/EU</p>	1



النوع	المواصفات	الكمية
4	<p><b>HIGH RESOLUTION, DUAL-VIEW X-RAY SCREENING</b></p> <p><b>Supply and install</b></p> <p>Tunnel dimensions: 755 (W) x 555 (H) [mm] • 29.7" (W) x 21.9" (H)</p> <p>Conveyor height: approx. 800 mm (31.5")</p> <p>Conveyor speed with 50 Hz / 60 Hz mains frequency: standard: 0.2/0.24 [m/s]</p> <p>Max. conveyor load even distributed over the whole conveyor: 160 kg (352 lbs)</p> <p>Resolution (wire detectability): standard: 40 AWG • typical: 41 AWG</p> <p>Penetration (steel): standard: 35 mm • typical: 37 mm</p> <p>Film Safety: guaranteed up to ISO 1600 (33 DIN) with a maximum of 5 inspections</p> <p>Operating Cycle: 100 %, no warm-up procedure required</p> <p>X-ray Generator :X-ray generators: 2 \ Anode voltage • cooling: 160 kV cp</p> <p>•hermetically sealed oil bath \ Beam direction: horizontal and vertical</p> <p>Image Generating System</p> <p>X-ray converter: dual-view detector system with large-scale integrated, monolithic amplifier</p> <p>Grey levels stored: 4096</p> <p>Image presentation: B/W, color, HI-MAT</p> <p>Digital video memory: 1280 x 1024</p> <p>Image evaluation functions: VARI-MAT, O2PLUS, OSPLUS, HIGH, Organic Enhancement, HI-SPOT, SEN, XPlore, Opti-Zoom, HDA, stepless electronic Zoom: enlargement up to 256 times and scaling down up to 2x, Optimized Background</p> <p>Contrast Mode</p> <p>Monitor: 2 flat screen LCD monitors, min. 1920 x 1080 pixel</p> <p>CE labelling/directives in compliance with directives 2006/42/EC, 2014/35/EU, 2014/30/EU developed in accordance with standards IEC, UN, UI., CSA</p>	3

٤٦

البند	المواصفات	الكمية
5	<p><b>COMPACT, DURABLE AND TRANSPORTABLE X-RAY SCANNER</b></p> <p><b>Supply and install</b></p> <p>Lightweight and transportable through doors or within small spaces</p> <p>Future proof HiTrax 3 electronics and software</p> <p>Tunnel dimensions: 532 (W) x 328 (H) [mm] • 20.9" (W) x 12.9" (H)</p> <p>Conveyor speed at mains frequency (50 Hz / 60 Hz): 0.18 / 0.22 [m/s]</p> <p>Max. conveyor load (evenly distributed): 60 kg (132 lbs)</p> <p>Resolution (wire detectability): Standard: 38 AWG (0.1 mm) • typical: 38 AWG (0.1 mm)</p> <p>Penetration (steel): Standard: 14 mm • typical: 16 mm</p> <p>Film safety: Guaranteed even for high speed films up to ISO 1600 (33 DIN)</p> <p>Duty cycle: 100 %, no warm-up procedure required</p> <p>X-ray Generator : Anode voltage • cooling: Anode voltage • cooling \</p> <p>Beam direction: diagonal</p> <p>Image Generating System : X-ray converter: L-shaped detector line\</p> <p>Grey levels stored: 4096 \ Image presentation: HI-MAT Plus Color Image (default) \</p> <p>Image evaluation functions: B/W, HIGH, LOW, NEG, VARI-MAT, O2, OS</p> <p>electronic zoom: stepless enlargement up to 256-times.</p> <p>X-ray leakage: meets all applicable laws and regulations with respect to X-ray emitting devices</p> <p>CE-labelling: in compliance with directives 2006/42/EC, 2014/35/EU, 2014/30/EU</p>	1

- All equipment shall be of USA, EU, or Canadian origin and must be approved by relevant authorities.
- A one-year warranty shall be provided for all equipment, along with comprehensive after-sales services & Training, including monthly maintenance.
- All equipment shall be supplied with licensed software and necessary programs to ensure full operational capability.

٥٦٥

الملحق رقم (٢)

تصريح / تعهد

للإشتراك في شراء وتركيب أجهزة فنية متخصصة

أنا الموقع أدناه .....  
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....  
المتخذ لي محل إقامة .....  
منطقة .....  
حي .....  
شارع .....  
ملك .....  
رقم الهاتف .....  
، مكتب .....  
فلكن .....

اعترف بأنني اطلعت على دفتر الشروط المنضمن التعهد، الشروط الإدارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، وأنني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة ... من دفتر الشروط هذا وبالتفيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأنني تقدمت لهذا الالتزام للإشتراك بالأصناف/المجموعات التالية:

كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذًا بعين الاعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة  
مليون ليرة لبنانية

الملحق رقم (٣)  
تصريح النزاهة<sup>٧</sup>

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

اسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

١. ليس لنا، أو موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
  ٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
  ٣. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحتنا.
  ٤. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
  ٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرانتنا بعدم المنازعية بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

ختم وتوقيع العارض

<sup>٧</sup> - يرفق هذا التصريح بالعرض

الملحق رقم (٤)  
كتاب ضمان العرض

صرف .....  
لجانب (اسم الجهة الشرارية)

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحك بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد .....  
وذلك للإشراك في (عنوان الصفقة)

ان صرف ..... مركزه ..... ، الممثل بالسيد .....  
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته ..... ، وبناء للأمر السيد ..... (او السادة .....  
او الشركة ..... )

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط اي مبلغ طالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالأرقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد ..... ( او السادة ..... او الشركة ..... ) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأشية أي مبلغ قد طالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... ( او السادة ..... او الشركة ..... او غيرها (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعديوه علينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانيه ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتفيداً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان : .....  
الصفة : .....  
الاسم : .....  
التوقيع: .....



الملحق رقم (٥)  
جدول الأسعار  
للإشراك في شراء وتركيب أجهزة فنية متخصصة

النوع	الاجهزة المطلوبة	العدد المطلوب	السعر الافرادي	السعر الاجمالي
1	Handheld Metal Detection	10		
2	ENHANCED WALK-THROUGH MULTI-ZONE METAL DETECTOR	12		
3	Universal X-ray system for largest variety of item dimensions	1		
4	HIGH RESOLUTION, DUAL-VIEW X-RAY SCREENING	3		
5	COMPACT, DURABLE AND TRANSPORTABLE X-RAY SCANNER	1		
المجموع				
الضريبة على القيمة المضافة				
المجموع الاجمالي				

- \* All equipment shall be of USA, EU, or Canadian origin and must be approved by relevant authorities.
- \* A one-year warranty shall be provided for all equipment, along with comprehensive after-sales services & training ,including monthly maintenance.
- \* All equipment shall be supplied with licensed software and necessary programs to ensure full operational capability.